

مكافحة الإفلات من العقوبة: المساعدات القانونية في دارفور

مارتن باريندز

تعاني دارفور، أكثر من أي منطقة أخرى في السودان، من انعدام سيادة القانون فيها. ويدعم برنامج سيادة القانون الخاص ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي قوات حفظ الأمن والمسؤولين القضائيين في فرض مسؤولياتهم تحت مظلة القانون الوطني والدولي - ويعمل معهم على إنهاء المناخ الإفلات من العقوبة السائد حالياً.

المسلحة غير الحكومية، والجيش الشعبية والجاليات المحلية القريبة من الفئات المتحاربة. ويحاول برنامج الأمم المتحدة للإمهاء من خلال جهود زيادة التوعية على نشر الرسالة الأهم وهي أن حقوق الإنسان هي لكل سكان المناطق ولكل الأديان. حقوق الإنسان هي للجميع.

وقد امتد التدريب أيضاً إلى السكان المتأثرين بالحرب، حيث من الضروري للسكان المتأثرين بالحرب كما هو للنازحين داخلياً وغيرهم أن يدركوا حقوقهم كما هو من الضروري للإدارات المحلية والقيادات العشائرية إدراك مسؤولياتهم المحددة وفقاً للقانون الوطني والدولي. ويشمل التدريب كل أصحاب المصالح في دارفور في مناقشات مفتوحة في مكان محايد، ويقدم لهم التدريب فرصة لبدء معالجة بعض القضايا أساس النزاع. لذا يكمن الهدف ليس فقط في زيادة الوعي العام حول سيادة القانون وحقوق الإنسان ولكن أيضاً لتغيير المواقف والعقليات، ولبناء الثقة وترويج المصالحة، وغرس إحساس العمل الصحيح مرة ثانية في دارفور بناءً على التقاليد المحلية، والمعايير الدولية والأخلاق العالمية.

بناء القدرات المحلية

لكن التدريب بحد ذاته لا يشكل الهدف النهائي من هذا البرنامج حيث من الضروري زيادة الوعي يجب أن يتم ويعزز بالجهود المتوازية لضمان الحماية خلال فترة بناء قدرات مجموعات الحقوق المحلية، وتوجيه ومراقبة كل أصحاب المصالح وخاصة منتهكي حقوق الإنسان المحتملين بشكل مستمر. وقد أسس برنامج سيادة القانون لمنظمة الأمم المتحدة للإمهاء في دارفور مراكز مساعدة قانونية التي أسست من طرفها مجموعات قانونية، بالإضافة إلى شبكة من محامي دارفور للمساعدة القانونية، لتشجيع الجاليات المحلية وتحسين سبل الوصول إلى العدالة.

مؤسسات سيادة القانون الرسمية وغير الرسمية، إضافة إلى العمل بشكل تدريجي على بناء ثقافة ومناخ العدالة - وهي ثقافة تتجاوب مع بناء القدرة طويلة المدى والتطوير الإنساني المستمر.

أدى النزاع المسلح في دارفور إلى إنتهاكات المنظمة للحقوق الدولية للإنسان وقوانين حقوق الإنسان ضد السكان المدنيين مما ساهم في تعطل دور القانون والنظام واحتجاز المجتمعات المحلية


أسيرة للخوف. وعلى الرغم من تدخل المنظمات الإنسانية على نطاق واسع في المنطقة يبقى أمن وحماية حقوق الإنسان للسكان المتأثرين بالحرب في خطر شديد، وتبقى الهجمات المباشرة على السكان المدنيين شائعة وتشمل القتل الإعتباطي، والإغتصاب، والنهب والعوائق الجدية التي تحد من حرية الحركة.

وبسبب افتقار قوات حفظ النظام والمسؤولين القضائيين في دارفور إلى القدرة والحافز لتأييد وحماية حقوق الإنسان، يبقى السكان المتأثرين بالحرب عرضة للعنف الإعتباطي وحرمان الأمان الجسدي والمادي والقانوني. وبسبب تعرض النساء هناك لنقص في تطبيق القانون الكافي والمتجاوب، بالرغم من العنف الجنسي والعنف ضد المرأة الشامل، تمتنع النساء على وجه الخصوص عن التقدم بالشكاوي والحصول على حقوقهن.

زيادة الوعي

انطلق برنامج سيادة القانون لمنظمة الأمم المتحدة للإمهاء في دارفور في سبتمبر/ أيلول ٢٠٠٤ بموافقة السلطات المحلية والإتحادية وبدعم من المجتمعات المحلية النشطة. وقد استقطب برنامج التدريب الخاص بحقوق الإنسان مع نهاية عام ٢٠٠٦ أكثر من ٢٥ ألف شخص من كافة أنحاء دارفور، بما فيهم أعضاء القوات المسلحة السودانية، وقوات الدفاع الشعبية، وقوات الشرطة السودانية، والأمن القومي، والمجموعات

وقد بدأ برنامج الأمم المتحدة للإمهاء في السودان، بالتعاون مع اللجنة الدولية للإنقاذ وعدد من منظمات حقوق الإنسان السودانية برنامجاً طموحاً لتطبيق سيادة القانون في دارفور. ويعمل البرنامج على رفع مستوى الوعي بحقوق الإنسان وسيادة القانون ويشجع أصحاب المصالح المحليون على العمل بشكل نشط لمنع الإنتهاكات الحالية للمعايير الدولية والحد منها وإعادة الثقة في





جنود الاتحاد الإفريقي في شمال دارفور

يهدف برنامج سيادة القانون الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للإمهاء في دارفور - والمطبق حالياً بالتعاون مع منظمات العمل الإنساني - إلى وضع حجر الأساس للانتعاش التام عند وجود الاستقرار الأمني والسياسي. وبناءً على مبادئ التحويل والمشاركة في إطار العمل على الانتعاش المبكر، يجب أن تأخذ برامج سيادة القانون وسط النزاع المسلح في حسابها قلة الأمن، واستمرار عدم الاستقرار السياسي وإمكانية معاودة النزاع. ويتطلب معالجة هذه القضايا وجود نهج عملي ومرن ومتطور بشكل ثابت بقيادة محلية.

شبكة برنامج الأمم المتحدة للإمهاء للمساعدة القانونية

في محاولة لتشجيع الجاليات المحلية والترويج للوصول إلى العدالة في دارفور، أسس برنامج الأمم المتحدة للإمهاء شبكة مساعدة قانونية - وهي شبكة تتكون من ٦١ محامي من دارفور تواجه الحالات التي تحال إليهم من خلال مراكز مساعدة برنامج الأمم المتحدة للإمهاء القانونية وجمعيات المحامين، بالإضافة إلى عدد مختلف من ممثلي الأمم المتحدة (بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة في

والمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة برنامجاً مشتركاً لدعم قدرة القوات التابعة لمهمة الإتحاد الأفريقية في السودان على حماية السكان المدنيين في دارفور، والمساهمة في بيئة تعزز إعادة الأمن الإنساني والإحترام الكامل لحقوق الإنسان وسيادة القانون.

ونظراً لانتشار العنف الجنسي والعنف الجنساني في دارفور، وقلّة سبل الوصول إلى العدالة ووصمات العار الاجتماعية المرتبطة بهم، خصص برنامج سيادة القانون لمنظمة الأمم المتحدة للإمهاء في دارفور المزيد من الإلتباه للتعهد بمنع العنف الجنسي والجنساني وزيادة سبل الرد والحماية في الأماكن التي لم يتخذ فيها أي إجراء من قبل. وهذا يتضمن الدعوة لحقوق النساء، ونصح الحكومات حول طرق تبني التشريعات والسياسات التي تطبق المعايير الدولية، واتخاذ الإجراءات لتقليل الأخطار المتزايدة التي يسببها وجود أفراد أو مجموعات متأثرة بالنزاع. وتتضمن النشاطات تقديم الدعم لبناء قدرات أنظمة العدالة الرسمية وغير الرسمية - مثل تدريب القضاة والمدعين العامين - والتأكد من حصول الناجون على الدعم اللازم في محاولتهم للحصول على التعويض القانوني.

إضافة إلى ذلك، بدأ برنامج الأمم المتحدة للإمهاء بعقد سلسلة حلقات دراسية حول سيادة القانون بالتعاون قريب مع جامعات دارفور الرسمية. وقد وفرت هذه الحلقات الدراسية - التي جمعت الأكاديميين المحليين، والسلطات الحكومية وممثلو المنظمات والمجتمع المدني والجاليات قاعدة لزيادة الوعي حول سيادة القانون وحقوق الإنسان. وهدفت الحلقات الدراسية إلى تبني الحوار بين أصحاب المصالح، والترويج لحرية الكلام والتجمع وبناء الثقة أيضاً وتبني المصالحة. ومنذ مارس/ آذار ٢٠٠٥، نظمت أكثر من مائة حلقة دراسية حول سيادة القانون اجتذبت مئات المشاركين الناس وشهدت مستويات متزايدة من النقاش المفتوح والصريح.

وعلى الرغم من أن بعض النجاحات في المناطق كانت على يد القوات التابعة لمهمة الإتحاد الأفريقية في السودان، إلا أن هناك حاجة واضحة لبناء القدرات الأخرى لكي تتمكن القوات التابعة لمهمة الإتحاد الأفريقية في السودان من أن تساهم بشكل أكثر فعالية في دارفور. وبناء على طلبات القوات التابعة لمهمة الإتحاد الأفريقية في السودان والجاليات الإنسانية الأوسع، طور برنامج الأمم المتحدة للإمهاء

الطفل الرضيع إلى عيادة المخيم وأبلغوا عن الحادثة للشرطة، وتمكنت الشرطة من العثور على الأم وإتهامتها بالعبث الجنسي غير القانوني - الزنا - ومحاوله القتل. بعدها أحال المحامون الحالة إلى شبكة المساعدة القانونية لمنظمة الأمم المتحدة للإيماء. عندما قابل محامي المساعدة القانونية المتهمه، قالت بأنها كانت قد تعرضت للاغتصاب من قبل جندي مجهول لكنها كانت خائفة وتشعر بالعار الشديد مما منعها من إبلاغ أي شخص بالحادثة. وكان زوجها غائب لأكثر من سنتين وعند عودته نجح المحامون بإقناعه بأن زوجته كانت في الحقيقة ضحية اغتصاب. وقد شهد ابن زوجها وجدتها في المحكمة أن سلوكها بعد ولادة الطفل كان يختلف عن سلوكها الطبيعي. وقام محامو شبكة المساعدة القانونية لمنظمة الأمم المتحدة للإيماء بتمثيل المتهمه في المحكمة وأقنعوا القضاة أن أية امرأة لن تحاول، في الظروف الطبيعية، قتل طفل رضيع بعمر ١٤ يوماً. ووافقت المحكمة وبرأت المرأة من كل التهم وأطلقت سراحها فوراً. وحصلت المرأة على المعالجة النفسية من المنظمة السودانية مناهضة التعذيب (أمل) وتم لم شمل الطفل الرضيع مرة ثانية في النهاية مع أمه وزوجها.

إدانة بالاغتصاب

في فبراير/شباط ٢٠٠٦، تعرضت امرأة عمرها ٢٦ سنة وتعاني من مشاكل عقلية من قبيلة زاغو للاغتصاب من قبل شرطي في منطقة غولو. وشهد على الإغتصاب أربعة أشخاص. وأخذها شقيق المرأة، وهو أيضاً شرطي، إلى مستشفى الفاشر حيث تمت معاينة الهجوم بشكل رسمي. وقد طلب الأخ المساعدة من شبكة المساعدة القانونية لمنظمة الأمم المتحدة للإيماء التي تقدم محامياً ملف الحالة إلى الشرطة، وقد حققت الشرطة وقابلت الشهود الأربعة واعتقلت المشتبه به. ولكن يتمتع أفراد قوة الشرطة السودانية بموجب القانون السوداني بالحصانة من الملاحقة. ولكن في مايو/أيار ٢٠٠٦، تم تسريح المتهم من قوة الشرطة، وبالتالي سمح للمحامين بمتابعة القضية ضده. وتقدم المحامون بطلب إدعاء خاص وبتقرير عن الحالة النفسية للضحية يبين بأن ضحية الإغتصاب عانت من مشاكل عقلية حادة واحتاجت لمعالجة نفسية. وقدم مركز (أمل) المعالجة للمرأة. وقد وجدته المحكمة مذنباً وحكمت عليه بالسجن لأربع سنوات.

من إمكانية إقامة نظام عدالة نزيه وعادل وعاجل والوصول إلى قرار سلمي للنزاع.

مارتن باريندز (maarten.barends@undp.org) مسؤول عن برنامج سيادة القانون لمنظمة الأمم المتحدة للإيماء في دارفور. للمزيد من المعلومات، يمكن الاتصال به أو بالسيدة ياسمين شريف، المستشار الرئيسي لبرنامج العدالة وإصلاح قطاع الأمن في مكتب برنامج الأمم المتحدة للإيماء لمنع الأزمة وتحسينها في جنيف، على البريد الإلكتروني (yasmine.sherif@undp.org).

تعبّر هذه المقالة عن وجهة نظر شخصية ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر الأمم المتحدة.

١. www.amis-sudan.org
٢. يهدف الانتعاش المبكر إلى خلق عمليات مستقلة ذاتياً ومرنة وقومية لتحسين الأوضاع ما بعد الأزمة، وتطبيق الظروف المعيشية، والملجأ، والحكم، والبيئة والأبعاد الاجتماعية، بما في ذلك إعادة اندماج السكان النازحين.
٣. يشغل برنامج الأمم المتحدة للإيماء حالياً سبعة مراكز مساعدة قانونية عبر دارفور، مجهزة كلها بتقريباً ٢٥ محامياً.
٤. www.soatsudan.org
٥. www.unhchr.ch/html/menu3/b/e1cedaw.htm
٦. www.unhchr.ch/html/menu3/b/h_cat39.htm

الزواج القسري

في فبراير/شباط ٢٠٠٤، أجبرت فتاة بعمر ١٤ سنة من قبل أبيها على الزواج من جندي، وكان والدها قد هدها بالقتل إذا رفضت. وفي يناير/كانون الثاني ٢٠٠٦، توجه صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى برنامج الأمم المتحدة للإيماء للمساعدة القانونية للحصول على المساعدة القانونية وتكفلت بالقضية إحدى محاميات المساعدة القانونية. وتقدمت المحامية بطلب إلى المحكمة تطلب فيه، نيابة عن الفتاة، بإلغاء الزواج على أساس أن البنت كانت قاصر عندما تزوجت وأنه كان قد تم إكراهها عليه من قبل والدها تحت تهديد الموت. وفي المحكمة، اعترف والدها بأنه في الحقيقة أجبر ابنته على الزواج. ووافق زوجها على الطلاق إذا حصل على تعويض عن نفقات الزواج. ووافق والد الفتاة وتم إلغاء الزواج.

اتهام الزنا

تم العثور في ربيع ٢٠٠٦ على مولود مخفي في مرحاض في مخيم أبو شوك للنازحين داخلياً. وبعد تبليغ مركز المساعدة القانونية لمنظمة الأمم المتحدة للإيماء المحلي، أخذ المحامون

السودان، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمات غير حكومية ومنظمات المجتمع المدني السودانية. بدأت الشبكة عملها في أغسطس/ آب ٢٠٠٥ عندما وافق ثلاثة محامين في شمال دارفور على تمثيل الحالات التي كانت قد أُحيلت إليهم من قبل برنامج الأمم المتحدة للإيماء. ومنذ ذلك الحين توسعت الشبكة بشكل كبير من خلال توقيع إتفاقيات تعاون مع منظمة النية الحسنة ومركز اميل، ومؤسسة فرعية من المنظمة السودانية ضد التعذيب والتي مقرها في لندن. ولا يقدم محامو المساعدة القانونية الدعم فقط للأفراد المحتاجين للنصيحة والتمثيل القانوني ولكنهم أيضاً ساعدوا في محاربة الإفلات من العقوبة من خلال تقوية نظام العدالة في دارفور والتأكد من التزام المواطنين بالمعايير المحلية والدولية. وراقب ضباط برنامج سيادة القانون في منظمة الأمم المتحدة للإيماء على الأرض حالة الحالات بشكل مستمر ونوعية تمثيل المحكمة - وقدموا النصيحة والتوجيه الفني بالتعاون مع شركاء مثل اللجنة الدولية وبعثة الأمم المتحدة في السودان.

في الوقت الذي هدف فيه برنامج الأمم المتحدة للإيماء إلى تمتين نظام العدالة السوداني الرسمي والشعبي، ومعالجة الإفلات من العقوبة من خلال التأكد من الإلتزام بلقانون المحلي السوداني، إلا أن برنامج الأمم المتحدة للإيماء لا يقبل ببعض العقوبات التي يجب أن تعتبر تعذيب أو قاسية أو لا إنسانية أو معالجة بمستويات مهينة أو جميعها. لذا قام محامو شبكة المساعدة القانونية لبرنامج الأمم المتحدة للإيماء بكل المحاولات لتفادي هذه العقوبات والدعوة لوجود عقوبات بديلة، تسبقها من خلال إجراءات الإصلاح القانوني. وبالإضافة لذلك، يجب أن يتم تصعيد الجهود الدبلوماسية للترويج للإصلاح القانوني على المستوى الوطني والتأكد من مصادقة السودان على عدد من الآليات الدولية الهامة، بما في ذلك الإتفاقيات على إزالة كل أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩) اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (١٩٨٤).

وفي الوقت الحاضر، هناك مجموعة واسعة من العقبات لدخول العدالة إلى دارفور، بما فيها انعدام الثقة المتأصل العميق بين السكان المحليين في المؤسسات المكلفة بضمان أمنهم وسلامتهم، ومواصلة التعرض للمضايقة والعنف، والنقص الحاد والإجراءات البيروقراطية المعقدة جداً، والتكاليف العالية والفساد المنتشر بشكل واسع. وقد حسن بند المساعدة القانونية من قدرة الأفراد على التعامل مع هذه القيود، كما طور أيضاً وبشكل غير مباشر